

No. 53961*

**South Africa
and
Qatar**

Agreement between the Government of the Republic of South Africa and the Government of the State of Qatar for the avoidance of double taxation and the prevention of fiscal evasion with respect to taxes on income (with protocol). Pretoria, 6 March 2015

Entry into force: *2 December 2015 by notification, in accordance with article 26*

Authentic texts: *Arabic and English*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *South Africa, 20 October 2016*

**No UNTS volume number has yet been determined for this record. The Text(s) reproduced below, if attached, are the authentic texts of the agreement /action attachment as submitted for registration and publication to the Secretariat. For ease of reference they were sequentially paginated. Translations, if attached, are not final and are provided for information only.*

**Afrique du Sud
et
Qatar**

Accord entre le Gouvernement de la République sud-africaine et le Gouvernement de l'État du Qatar tendant à éviter la double imposition et à prévenir l'évasion fiscale en matière d'impôts sur le revenu (avec protocole). Pretoria, 6 mars 2015

Entrée en vigueur : *2 décembre 2015 par notification, conformément à l'article 26*


Textes authentiques : *arabe et anglais*

Enregistrement auprès du Secrétariat des Nations Unies : *Afrique du Sud, 20 octobre 2016*

**Le numéro de volume RTNU n'a pas encore été établi pour ce dossier. Les textes reproduits ci-dessous, s'ils sont disponibles, sont les textes authentiques de l'accord/pièce jointe d'action tel que soumises pour l'enregistrement et publication au Secrétariat. Pour référence, ils ont été présentés sous forme de la pagination consécutive. Les traductions, s'ils sont inclus, ne sont pas en form finale et sont fournies uniquement à titre d'information.*

حررت هذه الإتفاقية من نسختين في بتاريخ

باللغتين العربية والإنجليزية و يكون لكلا النصين نفس الحجية.



عن / حكومة جمهورية جنوب إفريقيا



عن / حكومة دولة قطر

بروتوكول

عند التوقيع على الاتفاقية بين حكومة دولة قطر وحكومة جمهورية جنوب إفريقيا بشأن تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهريب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل، فقد اتفق الموقعان أدناه على الأحكام التالية والتي تشكل جزء لا يتجزأ من هذه الاتفاقية:

فيما يتعلق بالمادتين (10) و (11):

تم الاتفاق على أن الإعفاءات المنصوص عليها بالبند (3) من المادة (10) و البند 3 (د) من المادة (11) تسري على جهاز قطر للاستثمار و قطر القابضة و الشركات التابعة لهما طالما كانت مملوكة بالكامل، بشكل مباشر أو غير مباشر، لدولة قطر.

فيما يتعلق بالمادة (22):

أ - تم التفاهم أنه باعتبار أن فروع الشركات في جنوب إفريقيا والتي تكون مراكز إدارتها الفعلية خارج جنوب إفريقيا معفاة من الضريبة الثانوية على الشركات، فإنه لا يوجد في هذه المادة شيء يمنع جنوب إفريقيا من أن تفرض على أرباح منسوبة إلى منشأة دائمة في جنوب إفريقيا لشركة مقيمة في دولة قطر، ضريبة بنسبة لا تزيد عن نسبة الضريبة العادية المفروضة على الشركات بأكثر من خمس (5) نقاط بالمائة.

ب- كما تم التفاهم أنه إذا ألغت جنوب أفريقيا الضريبة الثانوية على الشركات دون تعويضها بضريبة مماثلة، فإن أحكام الفقرة الفرعية (أ) ينتهي سريان مفعولها من التاريخ الذي ألغيت فيه الضريبة الثانوية على الشركات.


إشهاداً على ذلك، وقع المفوضان من قبل حكومتيهما حسب الأصول المرعية هذا البروتوكول.

- (أ) في ما يختص بالضرائب المستقطعة من المنبع المتعلقة بالمبالغ المدفوعة أو الدائنة بعد نهاية السنة الميلادية التي أعطى فيها ذلك الإخطار.
- (ب) في ما يختص بالضرائب الأخرى المتعلقة بالسنوات الضريبية التي تبدأ بعد نهاية السنة الميلادية التي أعطى فيها ذلك الإخطار.


إشهاداً على ذلك، وقع المفوضان حسب الأصول المرعية من قبل حكومتيهما على هذه الاتفاقية.

حررت هذه الاتفاقية من نسختين في بتاريخ

باللغتين العربية والإنجليزية و يكون لكلا النصين ذات الحجية.



عن /حكومة جمهورية جنوب إفريقيا



عن /حكومة دولة قطر

مادة (26)

دخول حيز التنفيذ

1- على الدولتين المتعاقبتين إخطار بعضهما البعض كتابياً، عن طريق القنوات الدبلوماسية، باكتمال الإجراءات اللازمة بمقتضى قوانينهما لدخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ. وتدخل الاتفاقية حيز التنفيذ إعتباراً من تاريخ إستلام الإخطار الأخير.

2- تسري أحكام هذه الإتفاقية على:

(أ) ما يختص بالضرائب المستقطعة من المنبع، وعلى المبالغ المدفوعة أو الدائنة في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير الذي يلي مباشرة التاريخ الذي دخلت فيه الاتفاقية حيز التنفيذ.

(ب) وفيما يتعلق بالضرائب الأخرى، على السنوات الضريبية التي تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير الذي يلي مباشرة التاريخ الذي دخلت فيه هذه الاتفاقية حيز التنفيذ.

مادة (27)

إنهاء الاتفاقية

1- تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة غير محددة، إلا أنه يجوز لأي من الدولتين المتعاقبتين إنهاء هذه الاتفاقية بإرسال إخطار خطي عبر القنوات الدبلوماسية للدولة المتعاقدة الأخرى في أو قبل اليوم الثلاثين من شهر يونيو في أي سنة ميلادية تلي انقضاء فترة خمسة سنوات من السنة التي دخلت فيها الاتفاقية حيز التنفيذ.

2- يتوقف سريان مفعول هذه الاتفاقية في الحالات التالية: